فالوجيز باللفظ أن يكون اللفظ بالنسبة إلى المعنى أقل من القدر1 المعهود عادة وسبب حسنه أنه يدل على التمكن في الفصاحة ولهذا قال صلى ا عليه وسلّم أوتيت جوامع الكلم .

واللفظ لا يخلو إما أن يكون مساويا لمعناه وهو المقدر أو أقل منه وهو المقصور .

أما المقدر فكقوله تعالى إن ا يأمر بالعدل والإحسان 1 الاية وقوله قتل الإنسان ما أكفره 2 وهو كثير .

وأما المقصور فإما أن يكون نقصان لفظه عن معناه لاحتمال لفظه لمعان كثيرة أولا .

الأول كاللفظ المشترك الذي له مجازان أو حقيقة ومجاز إذا أريد معانيه كما في قوله تعالى إن ا وملائكته يصلون على النبي 3 فإن الصلاة من ا مغايرة للصلاة من الملائكة والحق أنه من القدر المشترك وهو الاعتناء والتعظيم .

وكذلك قوله تعالى ألم تر أن ا يسجد له من في السموات 4 الآية فإن السجود في الكل يجمعه معنى واحد وهو الانقياد .

والثاني كقوله خذ العفو أمر بالعرف واعرض عن الجاهلين 5 .

وقوله أولئك لهم الآمن وهم مهتدون 6